



## سياسة جمع التبرعات



## تمهيد

1. مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية للجمعية تأتي هذه السياسة استكمالاً لها دون أن تحل محلها.
2. تعتمد كفاءة الجمعية على تأمين موارد كافية لها سواء ذلك عن طريق جمع التبرعات من المانحين أو عن طريق جذب الرعاة وتهدف هذه السياسة إلى حماية الجمعية وسمعتها ومن يعمل لصالحها من خلال تحديد معايير معينة في عملية جمع التبرعات والرعايات.

## نطاق السياسة

- 1- وحدة تنمية الموارد
- 2- وحدة الشؤون المالية والإدارية

## السياسة

1. تضع وحدة تنمية الموارد خطة التبرعات في السنة التشغيلية وبما يلي الخطة التنفيذية للجمعية
2. ينبغي على وحدة تنمية الموارد تطوير قائمة الرعاة باستمرار وبناء الشراكات لزيادة إيرادات الجمعية من التبرعات والرعايات
3. تقوم وحدة تنمية الموارد بإدارة العلاقة مع الرعاة والشركاء والتأكد من الوفاء بالتزامات الجمعية تجاههم وتقديم التقارير اللازمة لهم بذلك.
4. التأكد من أن أي طلب للتبرع يصف كيف سيستخدم هذا التبرع.
5. التأكد من أن أموال التبرعات ستذهب مباشرة للجمعية ومن ثم إلى مستخدميها.
6. ارسال جميع الأموال التي يتم جمعها إلى حساب بنكي باسم الجمعية باستخدام آلية وإجراءات معتمدة من المشرف المالي وأصحاب الصلاحية في الجمعية.
7. إعداد إيصالات خاصة بالتبرعات من أصل وصورة وتحمل أرقاماً متسلسلة حيث يبين كل إيصال اسم الجمعية ورقم تسجيلها.
8. تختم الإيصالات بختم الجمعية وتحصر أعدادها وأرقامها قبل بداية السنة المالية للجمعية بحضور مندوب من الإدارة المالية
9. تحفظ صور الايصالات لمراجعتها وتدقيقها.
10. يجب رصد وتسجيل كافة التبرعات والرعايات العينية (غير المالية) وتقديم تقرير عنها دورياً إلى الإدارة العليا للجمعية.
11. يجب التأكد من إنفاق الأموال في محلها لخدمة الغرض التي جمعت لأجله.
12. لا يعتبر ضمن التبرعات رسوم الانتساب أو الخدمات أو قيمة الاشتراكات التي تتقاضها الجمعية من أعضائها أو المنتفعين من خدماتها ويكون ذلك يتمشى مع نظامها الأساسي.



13. تلتزم الجمعية وموظفي جمع التبرعات والرعايات بالإفصاح الكامل عن معلومات أموال التبرعات والرعايا وطرق صرفها للجهات المعنية والرقابية.

### آلية جمع التبرعات

- 1- لا يتم جمع أي تبرعات نقدية بأي طريقة كانت.
- 2- توجد لدى الجمعية حسابات مخصصة لكل مشروع حساب خاص به في البنوك المحلية، وحسابات مخصصة للصدقات والزكوات.

### اعتماد وتعديل وتنفيذ ومراجعة السياسة

- تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة بتاريخ 2021/4/4 م .
- يجري العمل بالسياسة بعد اعتمادها من مجلس الإدارة وتعميمها على جهات الاختصاص بالجمعية.
- لرئيس مجلس الإدارة (بعد اعتماد السياسة من قبل مجلس الإدارة) ان يصدر التعليمات اللازمة لتنفيذها.
- يجب موافقة مجلس الإدارة على أية تعديلات تتم على السياسة ويتم التعديل بموجب ملحق ويعتمد الملحق بعد اعتماده جزءا لا يتجزأ من السياسة.